

# المجلس السادس من القراءة والتعليق على كتاب صحيح ابن خزيمة (بعد العصر) الشيخ المحدث: عبدالله السعد

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمنا يا ارحم الراحمين. اما بعد فبأساني بكم الى الامام ابن خزيمة رحمنا الله واياه قال جماع ابواب الافعال المباحة في الصلاة - 00:00:00

باب الرخصة في المشي في الصلاة عند العلة تحدث. حدثنا احمد بن عبدة قال اخبرنا حماد يعني بن زيد قال حدثنا الازرق بن قيس انه رأى ابا برزة الاسلمي يصلي وعناد دابته في يده. فلما ركع انفلت انفلت العنان من يده وانطلقت الدابة وقال - 00:00:20 فنكس ابو برزة على عقبه ولم يلتفت حتى لحق الدابة فاخذها ثم مشى كما هو. ثم اتى مكانه الذي صلى فيه ففضى فاتمها ثم سلم. قال اني قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزو كثير حتى عد غزوات. فرأيت من رخصه - 00:00:40 وتيسيره واخذت بذلك ولو اني تركت دابتي حتى تلحق بالصحراء. ثم انطلقت شيخا كبيرا اتخبط الظلمة كان اشد عليه باب الرخصة في المشي القهقرة في الصلاة عند العلة تحدث. حدثنا محمد بن عزيز الايني ان سلامة حدثهم عن عقيد قال - 00:01:00 اخبرني محمد ابن مسلم ان انس ابن مالك الانصاري اخبره ان المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة. فنظر اليهم وهم صفوف في الصلاة ثم تبسمت - 00:01:20

فضحك فنكص ابو بكر على عقبه ليصل الصف. وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلاة فاشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ان اتموا صلاتكم. بعض الرخصة في حمل الصبيان في الصلاة والدليل على ضد - 00:01:40 او لمن زعم ان هذا الفعل يفسد صلاة المصلي وزعم ان هذا عمل لا يجوز في الصلاة جهلا منه لسنة النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا الجبار ابن العلاء قال حدثنا سفيان قال اخبرنا به سليمان وابن عجلان انه ما سمع عامر بن عبدالله بن الزبير يقول سمعت عمر بن سليم الزراقي يقول سمعت ابا - 00:02:00

قتادة يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يؤم الناس على عاتقه امامة بنت زينب فاذا ركع وضعها واذا رفع من السجود اعادها. باب الحية والعقرب في الصلاة ضد قول من زعم ان قتلها وقتل كل واحد منهما على الانفراد يفسد الصلاة. وفي - 00:02:20 نعم. حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن الحاء وحدثنا محمد بن هشام قال حدثنا يحيى ابن اليمانحة حدثنا ابو موسى قال حدثنا عبدة الاعلى حاء وحدثنا يعقوب الدورقي وقال حدثنا غندر الحاء وحدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا محمد بن جعفر قالوا حدثنا - 00:02:40

عمرنا يحيى ابن ابي كثير عن ضمضم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسودين في صلاة العقرب والحية. وفي حديث غندر قال فقلت له فقال العقرب هو الحية. وفي حديث عبد الاعلى قال يحيى اعني الحية والعقرب. باب الرخصة في الانتباه في - 00:03:00

الصلاة عند النائية تنوب المصلي قال ابو بكر في خبر ابي حازم عن سعد ابن سعد. وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التصفيق التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف و اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا يأمر ان يصلي قد

امليته - 00:03:20

وقبل بطوله باب الرخصة في اللحظ في الصلاة من غير ان يلوي المصلي عنقه خلف ظهره. حدثنا الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل ابن موسى عن عبد الله ابن سعيد وهو ابن ابي هند العثور ابن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في صلاته يمينا - 00:03:40

مالا ولا ينوي عنقه خلف ظهره. بعض الرخصة للمصلي في مرافقة غيره من المصلين والنظر اليهم هل يتمون صلاتهم ام لا يأمرهم بعد الفراغ من الصلاة بما يجب عليهم من اتمام الصلاة. حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى واحمد بن المقدم العجلي قال حدثنا مناسب بن عمر قال - 00:04:00

حدثني جدي عبد الله بن بدر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن ابيه علي بن شيبان. وكان احد الوفد قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلمح بمؤخر عينه الى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. قال ابو بكر هذا الخبر ليس بخلاف اخبار النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:20

اني لارى من خلفي كما ارى من بين يديك. اذ النبي صلى الله عليه وسلم وان كان يرى من خلفه في الصلاة قد يجوز ان ينظر بمؤخر عينه الى من يصلي - 00:04:40

ليعلم اصحابه اذا رآوه يفعل هذا الفعل انه جائز للمصلي ان يفعل مثل ما فعل صلى الله عليه وسلم باب اباحة التفات المصلي في الصلاة عند عند ارادة تعليم المصلين بالاشارة اليهم بما يفهمون عنه وفيه ما دل على ان اشارة المصلي بما يفهم عنه غير مفسدة - 00:04:50

بئر صلاته حدثنا الربيع بن سليمان المرادي وقال حدثنا شعيب قال حدثنا النيت عن ابي سفيان عن جابر قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت الينا فرآنا قياما فاشار اليه - 00:05:08

فقعنا باب الرخصة في بسق المصلي عن يساره او تحت قدمه اليسرى. حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان - 00:05:20

الله صلى الله عليه وسلم ارسل مقامة في حملة المسجد فحتى بحصى. ونهى ان يرزق الرجل بين يديه وعن يمينه وقال ليزق عن شماله وتحت قدمه اليسرى. حدثنا يونس بن عبد الله - 00:05:34

اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة و ابا سعيد الخدري يقولان قد رأى رسول الله خيركم الحديث بطونه - 00:05:44

حدثنا حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى واحمد بن مقدي من اجله وقال حدثنا ملازم بن عمرو قال حدثني جدي تقصد هذا نعم. قال حدثني جدي عبد الله بن ابي بكر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن ابيه علي بن شيبان وكان احد الوقت قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم. فلما حميم اخذ عينيه الى رجل - 00:06:18

لا يقيم صلبه في الركن والسجود. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قال يا معشر المسلمين انه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة و ابا سعيد الخدري يقولان قد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:41

قام توفيق منة في القبلة فتناول حصاتك وحكها ثم قال لا يتنخنن احدكم في القبلة ولا على اليمين وليبصخ عن يساره او تحت رجله اليسرى باب الرخصة في بسط المصلي خلفه - 00:07:04

وفيه ما دل على اباحة اليه المصلعون فهو وراء ظهره اذا اراد ان يفسخ في صلاته بالبسوخ خلفه غير ممكن الا بلي العنق. حدثنا ابو دار ابو موسى قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد عن سفيان عن رسول - 00:07:14

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنت في الصلاة فلا تبزقن عن يمينك ولكن خلفك او تلقاء شمالك او تحت قدمك اليسرى هذا حديث وقال ابو موسى حدثني منصور وقال ايضا قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال واقص خلفك او تقال

شمالك ان كان فارغا والا فهكذا تحت قدمه اليسرى. باب - 00:07:24

على ان اباحة بزغ مصلي تحت قدمه اليسرى اذا لم يكن عن يساره فارغا واباحة ذلك البزاق بقدمه اذا بزق في صلاته. حدثنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنت في الصلاة فلا تبغض بين يديك ولا عن يمينك ولكن ارزق عن - 00:07:44

شمالك فان لم يكن فارغا فتحت قدمك اليسرى ثم قل به قال منصور يعد لكم الارض. حدثنا من دار وقال حدثنا اسحاق بن يوسف فقال حدثنا الجريري وحاء وحدثنا يعقوب لابراهيم - 00:08:04

قال حدثنا اسماعيل ابن عديلة عن وحدث نص عنه قال حدثنا يزيد عن ابن زهران قال حدثنا الجهراني وحدثنا ابو قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابي العلاء عن ابيه - 00:08:14

انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنفع فدلها بنعله يسرا. زاد خالد في حديثه وكان في ارض جلدة. قال ابو بكر ابو العلاء هو يزيد ابن عبد الله ابن - 00:08:24

نسبه الى جده قال ابو بكر روى هذا الخبر حماد بن سلمة عن الجريري فقال عن ابي العلاء عن متطرف عن ابيه حدثنا يوسف موسى قال حدثنا الاعلى جبار البصري والحجاج بما منها قال حدثنا حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي العلاء عن مطرف عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فابا ذر - 00:08:34

تحت قدميه اليسرى زاد العلاء ثم دلها باب رخصته الرزق في بزق يصلي في ثوبه وذرته ثم بعضه ببعض في الصلاة والدليل على ان بزاق ليس من نجسا اذا كان نجسا من امر النبي صلى الله عليه وسلم المصلي للبصق في - 00:08:54

في الصلاة. حدثنا معكم ابراهيم قال حدثنا احد ابن سعيد عن ابن عجلان قال حدثنا عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الاعرابي ان يمسه - 00:09:09

بيده فدخل المسجد ذات يوم في يده واحد منها. فرأى رخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى القاهن ثم اقبل على الناس مغضبا فقال ايحب احدكم ان يستقبله رجل فيبصق في وجهه ان احدكم اذا قام الى الصلاة فانما يسأل ربه والملك عن يمينه فلا يمشط بين يديه ولا عن يمينه ولم يمسه تحت قدم اليسرى او عن يساره. فان - 00:09:19

عجلت به باذرة فليقل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه في بعض قال ارانا يا حياتي فصنع. باب الرخصة في بزق المصلي في نعله ليخرجه من المسجد حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا سورة قال حدثنا فريح وهو ابن سليمان عن سعيد ابن الحارث عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن في حديث طويل ذكره عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:39

قال اذا كان احدكم في صلاته فلا يلصق امامه فان ربه امامه وليبصق عن يساره او تحت قدمه فان لم يجد مقسطا ففي ثوبه او نعله حتى يخرج به. باب الرخصة - 00:09:59

من المصن الناس من المقاتلة ودفع بعضهم عن بعض اذا اقتتل حدثنا يوسف موسى قال حدثنا جرير وما النصر للجزار عن ابي الصحابي قال كنا عند ابن عباس فقال لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:09

يصلي بالناس فجاء جاريان من بني عبد المطلب اقتتلتا فاخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع احدهما من الاخرى ثم ما بال ذلك. باب رخصة بمقاتلة المصلي مرة المرور بين يديه قال ابو بكر قد املك فيما مضى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدعن احدا يمر بين يديه فان اباه فليقاتله فانما هو شيطان - 00:10:19

باب الرخصة في عهد الامام المصلي الى جنبه اذا قام خلاف ما يجب عليه ان يقوم حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال احدثنا سفيان عن امر وهو ابن دينار قال سمعت قريبا مولى ابن عباس عن ابن عباس - 00:10:38

قال بت عند خاتمة ميمونة فلما كان بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فذكر بعض حديثه قال وقال ثم قمت عن يساره فعولني عن يمينه. قال اخبر النبي نحوه - 00:10:48

ابن عبد الرحمن المخزومي وقال عن قريب لا غرفة من الاشارة بالصلاة والامر والنهي. حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:58

قال وسلم يشير في الصلاة. قال ابوة قدميت خبرا بالزبير عن جابر ان شكى رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلين وراءه وهو قاعد فاشار ايننا فقعده له. حدثناه الربيع وقال حدثنا شعيب - [00:11:08](#)

وان حدثنا عن ابي الزبير او جابر باب ذكر الدليل على ان الاشارة في الصلاة بما يفهم عن المنشد لا تقرأ صلاته ولا تفسده حدثنا محمد ابن معمر ابن القيسي وقال حدثنا من الله ابن موسى - [00:11:18](#)

قال اخبرنا علي بن صالح عن اصل منزله عن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره. فاذا منعه ما اشار اليهم ان دعوه - [00:11:28](#)

مثلا ما قضى الصلاة وضعهما في حجره فقال من احبني فليحب هذين. باب الرخصة بالاشارة بالصلاة برد السلام اذا سلم على المصلين حدثنا عبد الجبار ابن علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا زيد ابن اسلم قال سمعت عبد الله ابن عمر وحدثنا علي ابن خشرم وابو عمار قال ابو عمار حدثنا سفيان وقال علي تعزيب الناس - [00:11:38](#)

قال قال ابن عمر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد قباء ودخل عليه رجال من الانصار يسلمون عليه فسألت صهيب كيف كان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان - [00:12:01](#)

يسلم عليه وهو يصلي قال كان يشير بيده قال ابو بكر هذا حديث ابي عمار زهد ابن جبار قال سفيان وقلت لزيد سمعت هذا من ابن عمر قال نعم باب الرخصة في الاشارة بجواب الكلام في الصلاة اذا كلم المصلي وفي الخبر - [00:12:11](#)

ما دل على الرخصة في الايصال في ايصال المصلين الى مكلمه واستماعه لكلامه في الصلاة. حدثنا محمد بن علي ابي قال حدثنا خالد بن الجعفي يزيد عن زهير ابن معاوية عن ابي الزبير الجبري قال بعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني مصطلق. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حمار له وهو يصلي فكننت - [00:12:26](#)

واكلمه فاومى الي بيده. باب الرخصة في تناول المصنع شيئا عند الحادثة تحدث. حدثنا يونس بن عبدالاعلى قال اخبرني عمرو بن الحارث وابن عن يزيد وهو من ابي حبيب عن عبد الرحمن وهو ابن شماسة. انه سمع عتبة بن عامر يقول صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما. قال القيامة ثم رأيت هوى بيده ليتناول شيئا - [00:12:46](#)

لما سلم قال ما من شيء وعدته وعدتموه الا قد عرض علي في مقامي هذا حتى لقد عرضت علي النار واقبل الي منها شرر حتى حتى حاذني من مكانها لك خشيت ان اغشاكم - [00:13:06](#)

حدثنا عيسى ابن ابراهيم الغافقي وقال حدثنا ابن وهب عن معاوية ابن صالح قال حدثني ربيعة يزيد عن ابيه الخولاني عن ابي الدرداء انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم - [00:13:19](#)

وبسط يده كأنه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله رأيناك مسقط يدك. قال ان عدو الله ابن سجاد شهاب من نار ليضعه في وجهه اذا قلت اعوذ بالله من كيف لم يسخر ثلاثا. ثم اردت ان اخذه ولولا دعوة اخينا سليمان صلى الله عليه وسلم لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة. حدث - [00:13:29](#)

انا بحر بن نصر بن سابق قولان يقال حدثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن عيسى ابن عاصم عن زيد ابن حويش عن انس ابن مالك قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح قال - [00:13:49](#)

فبينما هو في الصلاة مد يده ثم اخرها فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله صل في صلاتك لما لم تسع وتسعين صلاتي قبلها؟ قال اني رأيت الجنة قد عرضت علي ورأيت فيها داني - [00:13:59](#)

قطوفها دانية حبا كالذبان فاردت ان اتناول منها فاوحي الي ان استأخذ استأخرت ثم عرضت علي النار بيني وبينكم حتى رأيت ظلي وظلكم فاومنت بينكم انا سافر فروحي الي ان اقرهم فانك فانك اسلمت واسلموا وهاجرت وهاجروا وجاهدت وجاهدوا فلم ارني عليكم - [00:14:09](#)

فضلا الا بالنبوة. باب امر النساء بالتسويق في الصلاة عند النائية قال ابو هريرة خبر سعد بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا نامكو في صلاتكم شئوا فليسبح الرجال فليصفح النساء - [00:14:29](#)

حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للدجال والتسبيح للنساء باب  
الرخصة بمسح الحصى في الصلاة مرة واحدة حدثنا الصنعاني محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا خالد عن ابن حارث قال حدثنا هشام  
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - [00:14:39](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل له في المسح في المسجد فقال ان كنت فاعلا فواحدة. حدثنا حدثناه الدورقي وقال حدثنا  
ابن علية عن بهذا حدثنا قال حدثنا وكيلنا عن جابر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مسح العصا - [00:15:01](#)  
في الصلاة. فقال واحدة ولو تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحديق باب ذكر دليل على ان حديث النفس في الصلاة من  
غير نطق باللسان لا يفسد صلاة اذ الله برأفته ورحمته قد جاوز او قد تجاوز لامة محمد عما حدثت به انفسها - [00:15:21](#)  
قال حدثنا يونس بن عبيد عن جراءة ابن اوفى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت  
به انفسها ما لم - [00:15:38](#)

ما لم ينطق به او يعمل به ولا ما لا ينطق به ولا يعمل به. باب الدليل على ان البكاء في الصلاة لا يرفع الصلاة مع اباحة البكاء في الصلاة  
حدث - [00:15:48](#)

عبد الله بن هاشم قال حدثنا عبد الرحمن عن شعبة عن ابي اسحاق عن حارثة لمضدبا عن علي قال ما كان فينا فارس وبذر غيظا  
المقداد ولقد رأيتونا وما فينا الا نائم الا رسول - [00:15:58](#)  
صلى الله عليه وسلم تحت شجرة يصلي ويبكي حتى اصبح. قال ابو بكر قصة ابي بكر الصديق رضي الله عنه لما امره النبي صلى الله  
عليه وسلم بالصلاة من الناس فليل له انه رجل - [00:16:08](#)

كثير المكافحين يقرأ القرآن من هذا الباب. حدثنا عبد المالك بن عبد الصمد العنبري قال حدثني ابي قال حدثنا حماد عن ثابت عن  
مطرفا عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:18](#)

يصلي ولا يصدره ازيز كازيز المرجل له دليل على ان نبقي في الصلاة لا يفسد الصلاة ولا يقع ما اباحة النخل عند الحادثة تحدث في  
الصلاة حدثنا يوسف موسى قال حدثنا جرير ولا اعطى ابن سالم عن ابيه عن عبد الله ابن عمر قال - [00:16:28](#)  
انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم سجد فلم يكذب يرفع  
رأسه فجعل ينفق ويبكي وذكر الحديث وقال فقام فحمد الله واثنى عليه وقال عرضت علي النار فجعلت انفخها. فخفت ان تغشاكم.  
باب الرخصة نحن - [00:16:42](#)

الصلاة عند الاستئذان على المصلي ان صحت هذه اللفظة فقد اختلفوا فيها حدثنا محمد ابن يحيى ويوسف ابن موسى قال حدثنا  
محمد ابن عبيد قال حدثنا ابن مدرك الجعفي عن عبد الله ابن لجي - [00:17:02](#)  
الحضرمي عن ابيه قال قال هل يمكن ان نتنيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلة لم تكن لاحد من الخلائق اني كنت اجيئه  
فاسلم عليه حتى يتنحج فانصرف الى اهلي. قد اختلفوا - [00:17:12](#)  
وفي هذا الخبر عن عبد الله ابن نجيم فلسنت احفظ احدا قال عن ابيهما مدرك هذا ورواه عمارة ابن خعقع وغيره عن الحارث العثلي  
عن ابي زرعة ابن عمر ابن جرين - [00:17:22](#)

عن علي وقال جرير عن المغيظة عن الحارث وعمارة ابن الحارث يسبح وقال ابو بكر وعياش عن الغيرة يتناحنا حدثناه موسى  
يوسف بن موسى قال حدثنا جرير وحدثنا قال حدثنا ابو بكر بن عياش كلاهما عن الغيرة وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا معاذ ابن  
اسد قال حدثنا عبد الواحد قال اخبرنا عمر - [00:17:32](#)

بما ذكرت من الالفاظ باب الرخصة من صاح المصلي كم وهو في الصلاة حتى اذا عمران موسى القزاز. قال حدثنا عبد الوارث قال  
حدثنا محمد ابن جحادة قال حدثنا عن جبار ابن وائل قال كنت غلاما - [00:17:51](#)  
فاعقل صلاة ابي فحدثني وائل ابن عقامة او عقامة ابن وائل عن ابي وائل ابن حجر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل  
في الصلاة ورفع يديه ثم كبر ثم التحف ثم - [00:18:01](#)



ادخل يديه في ثوبه ثم اخذ شماله بيمينه ثم ذكر الحديث. قال ابو بكر هذا عن قامته من ويل لا شك فيه لعل عبد الوالد او من دونه شك في اسمه ورواه ابن يحيى قال - [00:18:11](#)

قال حدثنا عبد الجبار ابن وائل عن علقمة ابن وائل مولى لهما نبيه وائل ابن حجر حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عفان ابن يوسف قال حدثنا همام الغيرة انه ليس في حديث عفان ثم ادخل يديه في ثوبهما وادخل دليلا على ان المعاز في الصلاة لا يفسد الصلاة ولا يقطعه احد مثلا - [00:18:21](#)

قال اخبرنا عيسى ابن اسحاق يأتي عن ابن يونس قال حدثنا سفيان نوحا وحدثنا ابو كريمة قال حدثنا ابو اسامة وحدثنا بشرى هلالى قال حدثنا عن عن ايوب كلهم عن هشام ابن عرظ واتعان به عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم في صلاته فليقل حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس - [00:18:39](#)

انه يريد ان يستغفر فيسب نفسه. هذا لفظ حديث عيسى. قال ابو بكر وفي الخبر دلالة على ان الحسنات او صلاة الا وكان النعاس يقطع الصلاة وما كان لقوله صلى الله عليه وسلم فانه لا يدري لعله يذهب ويستمر ويسب نفسه ما اعلم وقد اعلم بهذا القول انه انما امر بالانصراف من الصلاة. خوف سب النفس عند ارادة الدعاء لها. لانه في - [00:18:59](#)

صلاة اذا نعست جماع ابواب الافعال المكروهة في الصلاة التي قد نهى عنها المصلي باب النهي عن الاختصار في الصلاة حدثنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا ابو خالد وحدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير - [00:19:19](#)

ابن منصور السلمي قال حدثنا عبد الاعلى جميعا عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا وقال اسماعيل في حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخصال في الصلاة. باب ذكر العلة التي لها زجر عن الاختصار في الصلاة اذ هي راحة اهل النار - [00:19:32](#)

نتعوز من النار حدثنا علي بن عبد الرحمن ابن موهبة المصري وقال حتى انا ابو صالح الحراني. قال حدثنا عيسى ابن يونس عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:52](#)

وقال الاختصار في الصلاة راحة اهل النار. باب النهي عن العكس في الصلاة وتمثيل العطاء عاقص في الصلاة بالمكتوف فيها وفيه ما دل على كراهة صلاة المغرب مكتوبا اذا كان له سبيل - [00:20:02](#)

من الاكتاف حدثنا يونس بن عبد الله وعيسى بن ابراهيم الرفيقي وقال حدثنا قال عيسى عن عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان قريبا ومولى ابن عباس حدثه ان عبد الله ابن عباس رأى عبد الله ابن - [00:20:12](#)

الحارثي يصلي ورأسه مأخوص من ورائه فقام فجعل يحله واقر له الاخر فلما صبر اقبل الى ابن عباس. فقال ما لك ورأسى؟ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:25](#)

يقول انما مثل هذا مثال الذي يصلي وهو مكتوف. قال يونس وهو معكوص فقام وراءه فحل عنه ما قر له الاخر كذا. قال جميعا واقر الاخر غلبوا وفي الصحيح قرن - [00:20:35](#)

باب الزجر عنه غرز الضفائر في القفاف الصلاة اذ هو معقد للشيء معقد للشيطان. حدثنا عبد الرحمن بن المشركين الحكم من اصله قال حدثنا حجا قال اخبرنا هريرة قال اخبرني عمران ابن موسى قال اخبرنا سيدنا بسعد المقدودي عن نبيه انه رأى برافع عند النبي صلى

الله عليه وسلم مر بحسن ابن علي. وحسن يصلي قد غرز رأيه في - [00:20:47](#)

فحلها اليه مغضبا فقال ابو رافع. اقبل على صلاتك ولا ترضى فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كفل الشيطان يقول ومقعد الشيطان يعني مغرز ظفر ايه - [00:21:07](#)

باب الدليل على كراهة تشويك الاصابع في الصلاة اذ النبي صلى الله عليه وسلم لما زجر عن تشويك الاصابع عند الخروج الى المسجد وفي المسجد واعلم ان خارج الى الصلاة في صلاة. كان المصلي اولى الا يشبك بين اصابعه ممن قد - [00:21:21](#)

رجع اليها ابوه في المسجد ينتظر وطلبه في قدميه مثل هذه الاخبار. باب الزجر عن تحريك الحصى بلفظ بلفظ خبر مجمل غير مفسر حديث عبد الجبار ابن العلاء قال قال سمعت ابا الاحوص يقول سمعت ابا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عن ابن

حشر قال اخبرنا ابن عيينة وحدثنا المخزومي وقال حدثنا سفيان - [00:21:36](#)

بهذا الاسم الذي وقعنا في كلها عن عن اذا قام احدهم في الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى. زاد عن الجمارك قال له سعد ابن ابراهيم من ابو الاحوص؟ قال رأيت شيخا - [00:21:56](#)

رأيت الشيخ الذي صفته كذا وكذا. حدثنا احمد وقال حدثنا يزيد عن ابن زرين قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابي الاحوص الليثي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا تحرك الحصى - [00:22:06](#) بعض ذكر قبر المفسر للحظة المجنونة التي ذكرتها دليلي على ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اباح مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة. قال ابو بكر قد امنيت فيما قبل خبر - [00:22:22](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت فاعلا فواحدة. حدثنا سعيد بن ابي يزيد وراق في ربابيه بالرملة قال حدثنا يوسف محمد بن يوسف وقال حدثنا سفيان وعن محمد بن عبد الرحمن - [00:22:32](#) عن عبد الله بن عيسى عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابي لهب قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى في الصلاة فقال واحدة اودع. باب فضل ترك - [00:22:42](#)

مسح الحصى في الصلاة قال ابو بكر قد املت حديث جابر قبل عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب النهي عن تغطية الفم في الصلاة بلهو خبر مجمل غير مفسر. حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عبد الله عن ابن مبارك عن الحسن. ولذا قال سليمان الاحول عن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه - [00:22:52](#)

عليه وسلم نهى عن السد في صلاته وان يغطي الرجل فاه باب ذكر الخبر المفسر للحظة المجملة التي ذكرتها والدليل على ان زجر النبي صلى الله عليه وسلم وتوحيد الفم في الصلاة في غير التثاؤب اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد امر بتغطية فم من تثاؤب. حدثنا احمد ابن عجرة قال حدثنا عبد العزيز عن - [00:23:12](#)

وردية وسهيل عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تداعب احدكم فليسد بيده فهو فان الشيطان يدخل. باب قراءة التناوب في الصلاة - [00:23:32](#)

من الشيطان والامر بكذبه ما استطاع ان يصلي حدثنا عن ابن حجر قال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال حدثنا عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب في - [00:23:42](#)

الصلاة من الشيطان فاذا تثأب احدكم فليكفض مما استطاع باب الزجل عن قوله متثائب في الصلاة وما اشبهه فان الشيطان يضحك في يضحك في جوفه عن قوله ها. حدثنا محمد بن علي قال حدثنا - [00:23:52](#)

عن محمد ابن عجلان وال سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعطاس من الله والتداعب من الشيطان. فاذا تداعب احدكم فلا يقول ها فان الشيطان يضحك في جوفه - [00:24:07](#)

حدثنا صلى الله عليه محمد ابن عبد العال قال حدثنا بشر عن ابن المفضل قال حدثنا عبد الرحمن وهو ابن مصحف عن سعيد المكودي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان يطاس - [00:24:17](#)

هو يكره التثاؤب الى تثائب احدكم فلا يقول اه اه فان الشيطان يضحك منه او قال يلعب به. باب الزجل عن مصر المصلي امامه اذ الله عز وجل قبل وجهه المصلي ما دام - [00:24:27](#)

في صلاته مقبلا عليه حدثنا يقول حدثنا اسماعيل ابن الولية قال اخبرنا ايوب وحدثني مؤمل من هشام قال حدثنا اسماعيل يعني ابن علي عن ايوب عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم رأى مقامة في قمة المسجد فحكها وقال فحتى المهدي ثم اقبل على الناس فتغيب عليهم وقال ان الله عز وجل نقيب على وجه احدكم في صلاته فلا - [00:24:37](#)

ظن احدهم قفل وجهه في صلاته اخبرنا حدثنا محمد ابن الحسن بتسليم. قال اخبرنا محمد يعني ابن بكر المرسل قال اخبرنا ابو العوام عن عاصم ليورينا النشبة ربعي صلى الى جنب حذيفة فبزق بين يديهم فقال حذيفة - [00:24:57](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك قال ان الرجل اذا دخل في صلاته اقبل الله بوجهه فلا ينصرف عنه حتى ينصرف عنه

او يحدث حدثا. باب الذكر - 00:25:14

الباسطة في الصلاة تلقاء القبلة مجيئها يوم القيامة وتفلته بين عينيه حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن ابي اسحاق وهو الشيباني عن عدي ابن ثابت عن زيد بن حبيش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

- 00:25:24

وسلم من تفل جاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلته بين عينيه. باب الزجر عن توجيه جميع ما قاله اسم الاداة قال في الصلاة حدثنا احمد بن عيسى قال اخبرنا قال اعطينا سعيد عن ابن اياس عن ابي سعيد الخدري قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامة في قبلة المسجد فاستبرأ - 00:25:41

طه بعود معه ثم اقبل على القوم فيعرفون الغضب في وجهه فقال ايكم صاحب هذه المقام فسكتوا فقال ان يحب احدكم اذا قام في الصلاة اذا قام يصلي ان يستقبله - 00:26:01

رجل فائت نخل في وجهه؟ فقالوا لا. قال فان الله عز وجل بين ايديكم في صلاتكم فليتوجه شيئا من الازى. فلا توجهوا شيئا من الازى بين ايديكم ولكن ان لاحدكم او تحت قدمه باب النهي عن مسك المصلي عن يمينه قال ابو هريرة قد املت بعض الاخبار التي مني فيها في هذه اللحظة قبل وبعد قراءة نظر المصلين ما - 00:26:11

قال حدثنا سفيان وقال حدثنا الزهري وعن عروة عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميسة نهى على اعلم هذه اذهبوا بها الى ابي جهل واتوني بامر جانية. قال المخزومي عن زوره وقال ايضا بان بجانية - 00:26:31

قال وقال حدثنا سفيان عن هشام عن عائشة بهذا باب النهي عن الالتفات في الصلاة حدثنا ابو محمد فهد ابن سليمان المصري قال حدثنا ابو توبة عن الربيع المنافي قال حدثنا - 00:26:49

قال حدثني الحارث الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثه قال ان الله عز وجل امر به زكريا بخمس كلمات يعمل بهن ويأمرن بني اسرائيل ان يعملوا بهن قال يبطئ بهن قال فكان يبطئ بهن فقال له عيسى انك امرت بخمس كلمات تعمل بهن - 00:26:59 تأمرني اسرائيل ان يعملوا بهن فاما ان تأمرهم بهن واما ان اقوم فامرهم بهن. قال يحيى انك من انك ان تسبقني بهن اخاف ان اعذب او يخسف فجمع بين بني اسرائيل في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد حتى جلس الناس على الشرفات. فبعض الناس ثم قال ان الله عز وجل مرني بخمس كلمات اعمل - 00:27:19

وان اوامركم ان تعملوا بهن اولاهن لا تشركوا بالله شيئا فان من اشرك بالله مثله كمثله رجل شرع عبدا من خالص ماله بداء من اوله حين ثم قال له هذه داري وعمي - 00:27:39

اني اؤدي الي عملك فجعل يعمل ويؤدي عمله الى غير سيده. فايكم يحب ان يكون له عبد كذلك يؤدي عمله لغير سيده وان الله هو ورزقكم فلا تشركوا بالله شيئا. وقال ان الله عز وجل امركم بالصلاة فاذا نصبتم وجوهكم فلا تلتفتون فان الله ينصب وجهه لوجه عبدي - 00:27:49

حين يصلي له فلا يصرف عنه وجهه حتى يكون العبد وهو ينصلح. وذكر الحديث بطوله. باب ذكر نفس الصلاة بالالتفات بها والدليل على الالتفات فيها لا يوجب اعادتها. حدثنا محمد بن عثمان الهجري قال حدثنا عبيد الله عن ابن موسى عن شيماء نحو وحدثنا محمد بن عمرو بن تمام المصري قال حدثنا يوسف بن عدي قال - 00:28:09

محدثنا ابو الاحوص جميعا ان اشعث وهو ابن ابي شعث عن عائشة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة وقال واختلاس يختلسه الشيطان من صلاته - 00:28:29

العبد. وفي حديث عبيد الله عن الالتفات في الصلاة باب الزجر عن دخول الحاقن الصلاة والامر ببدا الغائط قبل الدخول فيها. حدثنا احمد قال حدثنا سفيان وحدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة كلهم عن هشام يحيى وحدثنا الدورقي وقال حدثنا ابو هاشم قال حدثنا اسماعيل - 00:28:39

قال حدثنا ايوب عن هشام ابن عروة عن نبيه عبد الله ابن الارقم انه كان يؤم قومه فجاء وقد اقيمت الصلاة. فقال ليصلي احدكم فاني



سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرت الصلاة - 00:28:59

حضر الروايط فابدأوا بضائع هذا حديث ابي كريب ومعنى متن حديث سواء باب الزيت نعم مدافعة الغائط والبول في الصلاة حدث لابد ان يعقوب ابن ابراهيم الدبرغي ويحيى ابن حكيم واحمد ابن عبده قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد قال حدثنا ابو حرز زاتا وهو يعقوب ابن مجاهد قال حدثنا عبد الله - 00:29:09

ال محمد وهو ابن ابي بكر قال كنا عند عائشة فجيها بطعام فقام القاسم يصلي فقالت عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلي بحضرة الطعام ولا وهو يدافع - 00:29:24

العشاء يبدأ العشاء قبل الصلاة عند حضورها. حدثنا عبد الجبار بن معلاء وسعيد بن عبد الرحمن وعلي بن خشن واحمد بن عبد الله قالوا حدثنا سفيان قال عبد الجبار حدثنا قال حدثنا الزهري انه سمع انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخرون عن الزهري عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقامت الصلاة وابدأ - 00:29:34  
عشان يوقع للمخزومية وايضا سمع انس بن مالك اخبرنا حدثنا عمران وموسى القزاز قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عنا في العهد بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع العشر - 00:29:54

ونودع بالصلاة وابدأ بالعشاء قال وتعشى ابن عمر ذات ليلة وهو يسمع قراءة الامام. باب الزجل عن الاستعجال عن الطعام قبل الفراغ منه عند حضور الصلاة حدثنا الحسن وقد اعتق على حديثنا الفضيل ابن سليمان عن موسى ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم على طعام فلا يعجلن حتى يقضي حاجته منه وان اقيمت الصلاة وباب التغليظ في - 00:30:04  
وأتي بتزيين الصلاة وتحسين عددا عبد الله بن سعيد الأشد يقال حدثنا ابو خالد عن سليمان ابن حبان هيا يعني سليمان ابن حيان قال حدثنا وحدثنا عن ابن خشرم وحده هنا علي بن خشن فقال اخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس - 00:30:24

اياكم وشرك السرائر قالوا يا رسول الله وما شرك السرائر؟ قال يقوم الرجل فيصل فيزيين صلاته جاهدا لما يرى من نظر الناس اليه من ذلك كسراء ربا وذكرنا في قبول صلاة المرء بها حدثنا بن دار قال حدثنا محمد وحدثنا ابو موسى قال حدثنا محمد جعفر قال حتى انا شربت قال سمعت هذا يحدث عن ابيه عن نبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:52

فلم يضيع ربه قال انا خير شركائي وقال انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملا فاشرك فيه غيري افانا منه بريء. وهو للذي اشرك وقال ابن دار قال فانا منه بريء وليلتمس ثوابه منه وقال بNDAR عن العلاء. باب نفي قبول صلاة شهر من - 00:31:12

حدثنا زكريا بن يحيى بن ابان قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا محمد بن هاجر عن عروة ابن رويم عن ابن ديلبية الذي كان يسكن بيت المقدس انه مثلا في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بن المدينة - 00:31:32

ما سأل عنه قالوا قد سار الى مكة فاتبعه فوجده قد سار الى الطائف. فاتبعه فوجده في زرع يمشي مخلصا رجلا من قريش يزن بالقول فلما لقيته سلمت عليه وسلم عليه قال ما عاد بك اليوم من اين اقبلت فاخبرته ثم سألته هل سمعت يا عبد الله بن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر - 00:31:42

بشيء قال نعم فانتزع القرشي يده ثم ذهب فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب الخمر رجل من امتي فتقبل له صلاة اربعين صباحا. باب نفي باب نفي قبول صلاة المرأة المغضبة - 00:32:02

زوجها وصلاة العبد حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا هشام ابن عمان قال حدثنا الوليد ابن المسلم قال حدثنا جهير ابن محمد عن محمد ابن المنتدر عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:17

وسلم ثلاثة لا يقول الله لهم صلاة ولا تصعد لهم حسنة العبد الأبق حتى يرجع الى مواده فيضع يده في ايديهم. والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى والستران حتى يشقوا - 00:32:27

حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال اخبرني منصور ابن عبد الرحمن الغداني قال قال سمعت الشعبي يحدث عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا - 00:32:40

هذا قد عبد ولم تقبل له صلاة حتى يرجع الى مواليه. باب التغليب في النوم عن الصلاة المكتوبة حدثنا ابن جابر قال حدثنا يحيى ابن سعيد ومحمد ابن ابي عديم - [00:32:50](#)

الوهابية عن ابن عبد المجيد ومحمد ابن علي بن جعفر عن عوف ابن ابي جبينه عن ابي رجاء قال حدثنا عن السامورة وحدثنا ابو ديار ونحوه من كتاب احد ابن سعد قال حدثنا يحيى وقرأ - [00:33:00](#)

ان من كتابنا قال حدثنا عنف قال حدثنا ابو رجاء وعن سمرة ابن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاصحابه هل رأى احد منكم رؤيا فيقص عليه ما شاء الله ان يقصه وانه قال لنا ذات غداة النوتان ليلة اتيان وانه مبتعثان فقالا لي انطلق انطلق. فأتينا على - [00:33:10](#)

مضطجع واذا اخر قائم على رأسه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة فيكذب رأسه فيدهده الحجرها هنا. فيتبعه فيأخذ خذه فما يرجع اليه حتى يصبح رأسه كما كان. ثم يعود عليه فيفعل به كما فعل مرة اولى فذكر الحديث بطوله وقال قال اما انا سنخبرك - [00:33:29](#)

اما الرجل الذي رأيت عليه الذي اتيت عليه يثنى رأسه فإنه رجل يأخذ القرآن فيرفضه او فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة وذكر الحديث بطوله اجماع ابواب الفريضة في السفر بسم الله الرحمن الرحيم - [00:33:49](#)

وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى اجماع ابواب الافعال المباحة في الصلاة نعم - [00:34:08](#)

الاصل في الصلاة ان المصلي ينشغل في صلاته ويقتصر على ما هو مشروع في الصلاة من القيام والركوع والرفع منه والسجود والجلوس بين بين السجدين وهكذا ولكن احيانا الانسان يحتاج الى ان - [00:34:40](#)

يفعل شيئا ليس من الصلاة فهذه الابواب معقودة لذلك وقد قسم بعض اهل العلم هذه الافعال الى اربعة اقسام او الى خمسة من هذه الافعال ما هو واجب انت في الصلاة وتذكرت - [00:35:09](#)

مثلا انك يعني لا بالشئ فيه نجاسة او تحمل شئ فيه نجاسة تخرج هذا عنك او تخلع هذا الشئ عنك اذا امكن. بارك الله فيك نعم او انك تتقدم حتى تغلق - [00:35:35](#)

حصلت في الصف وهذا ايضا من الواجب عليك من الحركة الواجبة نعم وهناك افعال مستحبة في الصلاة هناك افعال حكمها الاستحباب تفعلها وانت تصلي ومن ذلك عندما يسلم عليك فتشير في الصلاة - [00:35:59](#)

تشير بالرد وهذا يعني اما ان يكون مستحب واما ان يكون واجب واما ان يكون واجبا نعم من الاشياء المستحبة اذا كان هناك شئ يؤذيك فانت تحتاج الى ازالته حتى - [00:36:34](#)

تخشع في صلاتك يذهب هذا الاذى فلا تنشغل به. فهنا مستحب لك ان تزيل هذا الشئ نعم هناك افعال مباحة في الصلاة نعم هناك افعال مكروهة وهذا هو الاصل وهذا هو الاصل - [00:37:03](#)

وهذه المكروهة يعني مثلا الحركة بلا حاجة لست محتاجا اليها نعم فهذا الاصل انه مكروه هذا الاصل انه مكروه اذا كان شيئا يسيرا واما اذا كان شيئا كثيرا فهذا يكون محوم وقد تبطل الصلاة به - [00:37:39](#)

قد تبطل الصلاة بسبب ذلك ان تمشي مشيا كثيرا في الصلاة بلا حاجة فهذا قد يؤدي الى بطلان الصلاة عند بعض اهل العلم ان ثلاث حركات متوالية تبطل الصلاة هذا طبعاً ليس عليه دليلاً بينا - [00:38:09](#)

فالحركة التي يتحرك فيها الانسان بحيث يظن الناظر اليه انه ليس في صلاة فهذه الحركة قد تبطل الصلاة نعم ثم ذكر حديث الازرق بن قيس عن ابي برزة الاسلمي يصلي وعنان وعنان دابته في يده فلما ركع انفلت - [00:38:33](#)

العنان من يده وانطلقت الدابة فنكس ابو برزة على عقبيه. ولم يلتفت رجع على عقبيه ولم يلتفت حتى لحق بالدابة فاخذها ثم مشى كما هو ثم اتى مكانه الذي صلى فيه ففضى صلاته فاتها ثم سلم - [00:39:01](#)

فسمع ان اناسا انكروا عليه فعله هذا فقال اني قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كثير حتى عد غزوات لان الذي سمعهم

سخرؤا منه وانكروا قال فرأيتم من رخصه وتيسيره واخذت بذلك ولو اني تركت دابتي حتى تلحق بالصحراء - [00:39:25](#)

ثم انطلقت شيخا كبيرا يتخبط الظلم كان اشد علي نعم هذه الحركة مشروعة في الصلاة بسبب علة حدثت وهو انفلات دابته وحديث الازرق بن قيس عن ابي برزة قد خرجه البخاري وهو حديث صحيح - [00:39:56](#)

ثم ذكر حديثا قال حدثنا محمد بن عزيز الالي ومحمد بن عزيز الالي قد تكلم فيه نعم ثم ذكر انه لم يسمع من ابن عمه سلامة نعم وسلامة بن روح بن خالد الالي ذكر انه لم يسمع من عقيل وانما يحدث من كتاب او من كتب عقيل - [00:40:19](#)

فهذه السلسلة فيها نظر نعم ولكن الحديث صحيح جاء من طريق اخر قال اخبرني محمد بن مصلح قال عن عقيل بن خالد قال اخضعني محمد ابن مسلم وهو ابن شهاب الزهري الامام ان انس بن مالك - [00:40:56](#)

اخبره ان المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كشف تطرى حجرة عائشة ونظر اليهم وهم صفوف في الصلاة ثم تبسم فضحك - [00:41:14](#)

عليه الصلاة والسلام فنكس ابو بكر على عقبه ليصل الصف يدخل في الصف. يدع انه امام ويدخل في الصف وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلاة فاشار اليهم بيده ان اتموا صلاتكم - [00:41:32](#)

نعم وهذا الحديث صحيح قد رواه البخاري ومسلم نعم وفي هذا الحديث ان ابو بكر نقص ثم ماذا ثم رجع نعم هو نقص ظن ان الرسول عليه الصلاة والسلام يريد ان يخرج فيصلي بهم - [00:41:55](#)

وبالتالي عندما اشار اليهم ان يعني اتموا صلاتكم رجع ابو بكر الى الامامة كما حصل ايضا عندما ذهب عليه الصلاة والسلام لكي يصلح بين بني عمرو بن عوف دخل عليه الصلاة والسلام وشق الصفوف حتى صاروا خلف ابي بكر - [00:42:15](#)

فاخذ الناس يصفقون فالتفت اليهم الصديق التفت شوف لماذا هالتصفيق فرأى الرسول عليه الصلاة والسلام فاشار اليه ايضا مكانك فرفع يديه وحمد الله ثم ماذا رجع وتقدم الصديق وتقدم لنا هذا الحديث - [00:42:43](#)

نعم ثم قال المصنف باب الرخصة في حمل الصبيان في الصلاة والدليل على ظد قول من زعم ان هذا الفعل يفسد صلاة المصلي وزعم ان هذا عمل لا يجوز في الصلاة جهلا منه لسنة النبي صلى الله عليه - [00:43:09](#)

وسلم هذا تقدم لنا الحديث وانه حديث متفق على صحته ولكن بوق عليه المصنف فيما تقدم فيما يتعلق بالنجاسة. وان الطفل او الصبي او الصبية اذا لم يعلمن فيهما في ثيابهما نجاسة لا بأس بحملهما في الصلاة - [00:43:28](#)

نعم ثم بوب ما هو اكبر من ذلك واشد وهو باب الامر بقتل الحية والعقرب في الصلاة ظد قولي من زعم ان قتلها وقتل كل واحد منهم على الانفراد يفسد الصلاة - [00:43:51](#)

نعم هذا امر مشروع هذا عم مشروع وهو مباح له ان يقتل الحي ان يقتل الحية والعقرب. هذا مباح نعم ثم ساق من طريق معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن ضمضم. ضمضم ضمضم هو ابن جوس الحنفي - [00:44:13](#)

وهو ثقة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بقتل الاسودين في الصلاة والحية نعم انا قلت مباح هو امر هو امر من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:39](#)

اذا هو بين الوجوب والاستحباب يعني قد يكون الامر هنا يعني قد يكون ايضا على الاباحة. لان الاصل ماذا الاصل المنع واذا جاء الامر بعد منع ماذا يكون حكمه الاباحة يكون حكمه الاباحة وبعض اهل العلم يقول يعود الى ما كان عليه - [00:45:00](#)

يعود الى ما كان عليه. وبالنسبة للعقرب ما جاء الامر بقتلها لكن قد تؤذي فيكون من هذا الباب يعني يشرع قتل آآ الحية هي قتل العقرب نعم فبن بارك الله فيك - [00:45:28](#)

انها نعم لا شك نعم من الفواسق نعم احسنت لا شك نعم انها نعم احسنت نعم انها من الفواسق نعم التي تقتل في الحل والحرم. نعم احسنت نعم ثم قال باب الرخصة في الالتفات في الصلاة عند النائبة تنوب تنوب المصلي - [00:45:54](#)

ثم ذكر قصة ابي بكر المتقدم ذكرها او الذي تقدم ذكرها نعم نعم وايضا في سنن ابي داود عندما ارسل عليه الصلاة والسلام من يحبسهم وحضرت صلاة الصبح ولم يأتي الذي كان يتولى الحراسة - [00:46:19](#)

فكان يصلي عليه الصلاة والسلام حديس سهل ابن الحنظلية كان يصلي عليه ويلتفت الى ماذا الى جهة الشعب التي ارسل اليها هذا الرجل لكي يحرسهم نعم فعلى التفات مشروع اذا كان هناك - [00:46:57](#)

ما يدعو اليه بل قد يكون واجبا في الصلاة نعم كمثل امرأة خافت على صبيها فهنا يعني هناك نار والصبي عندها وخشية ان يكون ذهب الى النار او شيء يؤذيه او كذا فيجب عليها ان تلتفت حتى تتأكد - [00:47:19](#)

نعم او نحو ذلك نعم ثم ذكر المصنف باب الرخصة في اللحظ في الصلاة من غير ان يلوي المصلي عنقه خلف ظهره. هذا حديث منكر تقدم لنا مما يستنكر على الفضل ابن موسى السيناني - [00:47:47](#)

والصواب انه مرسل ليس بموصول وقد ذكره المصنف هذا مرة ثانية هنا قد ذكر هذا الحديث وقد انكره جمع من الحفاظ ثم قال باب الرخصة للمصلي في مرافقة غيرهم من المصلين والنظر اليهم هل يتمون صلاتهم ام لا - [00:48:11](#)

ليأمرهم بعد الفراغ من الصلاة بما يجب عليهم من اتمام الصلاة نعم ثم ذكر حديث علي بن شيبان وهو حديث صحيح وكان احد الوفد نعم وهم من بني حنيفة قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلمح بمؤخر عينه لرجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ثم انكر - [00:48:35](#)

عليه عليه الصلاة والسلام نعم وهذا لا بأس به يعني هذا ايضا عندما الانسان يحتاج الى ان ينظر يعني الى ولده هل يحسن الصلاة ام لا نعم هل هو يلعب في الصلاة ولا يصلي؟ فلا بأس هنا ان ينظر اليه لهذه الحاجة - [00:49:06](#)

ثم قال اباحة التفات المصلي في الصلاة عند ارادة تعليم المصلين بالاشارة اليهم بما يفهمون عنه وفيهم ما دل على ان اشارة المصلي بما يفهم عنه غير غير مفسدة صلاته. بعض اهل العلم قال الاشارة التي تفهم - [00:49:40](#)

انها تبطل الصلاة بمثابة الكلام هذا غير صحيح نعم فذكر حديث جابر وهو في مسلم اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت الينا فرآن قياما - [00:50:04](#)

فاشار الينا فقعنا. نعم وهو حديث صحيح قد تقدم ثم قال بابا رخصة في بصق المصلي عن يساره او تحت قدمه نعم وان هذا الفعل اذا احتاج اليه الانسان المصلي يكون مشروعا - [00:50:25](#)

ثم ذكر حديث ابي سعيد الخدري وهو حديث صحيح متفق عليه نعم ثم ساقه ايضا من طريق ابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه. وهو حديث صحيح نعم - [00:50:47](#)

ثم قال الرخصة في بسق المصلي خلفه وفيه ما دل على اباحة لي المصلي عنقه وراء ظهره اذا اراد ان يبصق في صلاته اذ البزق خلفه غير ممكن الا بلى - [00:51:16](#)

نعم ثم ذكر حديث طارق بن عبدالله المحاربي وهو حديث صحيح يحيى بن سعيد القطان وسفيان الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وربيعي ابن حرش الاسد الكوفي وهو ثقة جليل وطعوك صحابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنت في الصلاة فلا تبزغن عن يمينك - [00:51:33](#)

لان عن يمينه ملك ولا طبعاً من امامه لان الله عز وجل قبل وجه المصلي ولكن خلفك او تلقاء شمالك او تحت قدمك قدمك اليسرى. نعم وهذا الحديث حديث صحيح - [00:52:06](#)

قال او تلقاء شمالك ان كان فارغا او وان نعم ان كان فارغا والا فهكذا تحت قدمه اليسرى وقد يكون عن شمالك شخص قم يصلي انت في الصلاة نعم ثم شاق ايضا مرة اخرى - [00:52:36](#)

حديث من طريق جرير عن منصور والاول من طريق سفيان نعم قال ثم قل به هكذا يعني ادلكه بالارض لانك انت يعني هنا الاصل انك تصلي في المسجد تزيل ما بصقت - [00:52:53](#)

نعم ثم ذكر حديث ابن علي عن الجويري عن ابي العلابنة الشخير عن ابيه انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنزع فدلکها بنعله اليسرى نعم وقال ابو بكر ابو العلا يزيد ابن عبد الله ابن الشخير اخو مطوف وكلاهما ثقة - [00:53:14](#)

وابوهما صحابي قال ابوك جوا هذا الخبر حماد بن سلمة عن الجويري فقال عن ابي العلا عن مطرف عن ابيه ثم ساقه المصنف هو

ساقهم من طريقين. طريق ابن علي - 00:53:45

ومن طريق خالد بن عبدالله الواسطي كلاهما عن الجريري بدون عن مطوف وحماد رواه عن مطوف والاصل ان رواية الجماعة اصح لكن هنا يعني قد يقال ان من باب المزيد في متصل الاسانيد. فيحتاج الى زيادة مراجعة فلعل ابو عبد الرحمن يراجعهم - 00:54:06 لكن عموما ذكر ان حماد بن سلمة قد يخطئ قد يخطئ فيما رواه عن الجبيري. ذكر ذلك مسلم ابن الحجاج نعم وتقدم لنا حماد بن

سلمة حديث على ثلاثة اقسام هو محدث من محدثي البصرة في زمانه حديثه - 00:54:46

بالصاح والسنن والمسانيد ما عدا البخاري الا حديث واحد قال البخاري قال لنا ابو الوليد الطيالسي عن حماد بن سلمة ثم ساقه بس هذا الحديث وابن حبان قد انكر على البخاري في عدم تخويجه لحماد بن سلمة كان اماما من ائمة - 00:55:11

المسلمين فحديث على ثلاثة اقسام القسم الاول من هو مقدم فيهم من شيوخه هو اثبت الناس في ثابت وحميد الطويل ايضا مقدم وعمار ابن ابي عمار وعلي ومحمد ابن زياد الجمحي وعلي - 00:55:33

ابن زيد ابن جدعان علي ابن ابن نعم علي ابن علي ابن زيد ابن جدعان هؤلاء خمسة هو مقدم فيهم وهناك شيوخ قد تكلم في روايته عنهم وهناك شيوخ سكت - 00:55:57

عنده رواية حماد عنهم فالقسم الاول ما جمع اربعة شروط هذا الشرط الاول ان يكون حماد مقدم في هؤلاء الذين روى عنهم وهم

خمس الشرط الثاني هو ان يكون هذا الحديث - 00:56:17

مما حدث به حماد من النسخ وليس من الاصناف قال يحيى بن معين انه من روى عن حماد من النسخ فهو اصح ممن روى عنه من

الاصناف النسخ هذه نسخة حماد نسخة ثابت البناني - 00:56:40

ادي نسخة حميد الطويل. هذه نسخة عمار ابن ابي عمار الاصناف الكتب المصنفة له مصنفات جمع حديث حميد وحديث ثابت

وحديث علي بن زيد وحديث اه نعم حديث محمد ابن زياد وحديث داود ابن ابي هند وايوب السخطياني - 00:56:57

نعم صنف جمع فلا شك اللي من النسخ اصح نعم هذا الشرط الثاني والشرط الثالث الا يجمع اكثر من شيخ فانه معروف رحمه الله

احيانا يروي الحديث عن ثابت وحميد وعبد العزيز بن صهيب - 00:57:21

وانت اذا رجعت مسندة في تحفة الاشراف واجهت ابوي الثابت عن انس همدان عن ثابت مكسب تجد كثيرا يجمع بين اكثر من شيخ

الامام احمد تكلم لان غالبا الذي يروي عن اكثر من شيخ ولا يبين - 00:57:45

يقول حدثنا فلان وفلان وفلان كلهم عن انس. حدثنا ثابت وحميد وعبد العزيز بن صهيب عن انس ويسوق الحديث مساقا واحدا غالبا

بين روايتهم ماذا اختلاف غالبا بين هواية واختلاف. فالمحدثون اذا وجدوا شخصا يكثر من هذا - 00:58:07

يتكلمون يتكلمون فيه الا في مثل الزهري وقتادة او اه سفيان الثوري هؤلاء حفاظة ائمة كبار هؤلاء حفاظ وائمة كبار. نعم واما اذا كان يعني حماد امام لكن يخطئ بعض الشيء او عطاء ابن السائب ايضا تكلم فيه من هالناحية او محمد ابن اسحاق ابن يسار كل في -

00:58:29

ايضا من هذه الناحية فهذا الشرط الثالث نعم الشرط الرابع ان يكون الراوي عنه مقدما فيه مقدما في حماد. كان موسى ابن اسماعيل

ابو سلمة التبوذكي واجل بعد من موسى بن اسماعيل. عفان ابن مسلم - 00:58:56

نعم فتقريبا يعني هذه الشروط اذا توفرت صار هذا الحديث يعني يعتبر في الدرجة العليا من الصحة ودون ذلك اذا روى عن من تكلم

في هوايته عنهم نعم كايوب السخطياني - 00:59:20

نعم في كل في رواية همدان عن هودود ابن ابي هند وهو من صغار نعم لا اقول داود لا اضمه الى ايوب روايته عن ايوب اتقن بغوايته

عن داود ابن ابي هند لان حماد قيل انه اذا روى عن الصغار يعني - 00:59:46

ليس مثل ان يروي عن الكبار وهذا ايضا قاعدة في اكثر من راوي الامش تتكلم في في هذي الناحية سفيان ابن عيينة شيوخ الكبار

في روايته عنهم اوثق من شيوخ الصغار - 01:00:03

لان الكبار سماع منهم ماذا اقدم فاتقن حديثهم الانسان كلما عكسه كلما الاتقان يبدأ ماذا يقل الا ان يشاء الله الا في الحفاظ الكبار ممن



نعم اعطاهم الله عز وجل حفظ - [01:00:21](#)

واتقان نعم فالقسم الثالث اذا روى عن قيس ابن سعد قيس ابن سعد مكي وحماد المقدم فيهم شيوخا من اهل البصرة نعم فاذا روى عن قيس بن سعد او شيوخه الصغار - [01:00:41](#)

نعم فهذا هو القسم الثالث من حديثه. هذا هو القسم الثالث من حديثه والاصل في كل هالاقسام والله اعلم بالصحة لكن هي درجات نعم القسم الثالث قد يتوقف فيما تفوق فيه - [01:01:03](#)

نعم لانهم وصفوا حماد قالوا يخطئ ايش معناه هنا يخطئ يعني خطأه هو الغالب ولا الصواب هو الغالب الصواب هو الغالب لو كان الخطأ هو الغالب لقالوا يخطئ ولا ضعيف - [01:01:22](#)

قالوا ضعيف هادي مسألة مهمة ينبغي ان نتنبه اليها. اذا قالوا فلان يخطئ يعني ان الغالب عليه الصواب واحيانا يخطئ لانه لو كان الغالب هو الخطأ لكان ماذا يكون ضعيف مع انه يكون يخطئ يكون ضعيف - [01:01:42](#)

حتى لو قيل كسير الخطأ نعم هذا هو الاصل نعم طال باب الرخصة في بزغ المصلي في ثوبه وذلكه الثوب بعضه ببعض. هذا اذا احتاج وليس عنده يعني شيء هو يصلي على السجاد - [01:02:05](#)

وليس عنده منديل فلم يبقى الا ثوبه نعم ثم روى من طريق يحيى بن سعيد وهو القطان عن ابن عجلان يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا عن ابن سعيد عن ابن عجلان - [01:02:26](#)

بن عجلان قال حدثنا عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري وعياض بن عبد الله ثقة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعجبه العراضين ان يمسكها بيده هذا طبيعة ولا لامر - [01:02:42](#)

نعم يا شيخ حسن يعني هذا بس مجود هكذا كان يعجبه عليه الصلاة والسلام ان يمسك العراجين. او لحكمة او لحكمة ان كان لحكمة حتى الانسان يقتدي برسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:03:03](#)

او يعني بس يعني طبيعة ليس يعني هناك يعني شيء معين نعم نعم يعني طبيعة طيب يا شيخ حسن والله يعني لعله طبيعة يعني لعله طبيعة نعم كان عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك وقد يحتاج - [01:03:23](#)

الى هذا كما حصل هنا كان يعجبه العراجين ان يمسكها بيده فدخل المسجد ذات يوم وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن هنا احتاج الى العرجون فحتهن حتى انقاهن - [01:04:05](#)

وعمر رضي الله عنه كان يمسك عصا تعلمون لكن كان ماذا يفعل بها يؤديوا كان آآ رضي الله عنه يؤدب من يحتاج الى تأديب يؤدب من يحتاج الى تأديب نعم بالنسبة لعمر رضي الله تعالى عنه كان يمسك - [01:04:26](#)

بالدوة وكان يؤدب من يحتاج الى تأديب نعم وقدرة طبعاً ترى عصا صغيرة يعني مثل المسطرة الان يعني عصا صغيرة يعني لا يظن انها عصا كبيره لا لا عصا صحيحة بس يعني - [01:04:50](#)

تين خفيف نعم ثم قال ثم اقبل عليه الصلاة والسلام على الناس مغضبا فقال يحب احدكم ان يستقبله رجل فيبصق في وجهه ان احدكم اذا قام الى الصلاة فانما يستقبل ربه جل وعلا والملك عن يمينه - [01:05:14](#)

فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى او عن يساره فان عجلت به بادرة فليقل هكذا في توبة وغد بعضه في بعض. نعم قال الدورقي وارانا يحيى كيف صنع؟ نعم والحديث نعم هذا الاسناد حسن من اجل محمد بن عجلان - [01:05:38](#)

ثم قال الرخصة في بزق المصلي في نعله ليخرجه من المسجد نعم ثم ذكر من طريق فليح ابن سليمان عن سعيد ابن الحارث عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:05](#)

قال فان لم يجد مبصقا ففي ثوبه او نعله حتى يخرج به. هذا في صحته نظر هذا في صحته نظر شفا كلام البزار ابو عبد الرحمن طبعاً اول الحديث اني ثابت في الصحيح بدون زيادة ماذا - [01:06:28](#)

بدون زيادة النحل نعم النعل هالزيادة فيها نظر نعم ثم قال باب الرخصة في منع المصلي الناس من المقاتلة المقاتلة. ودفع بعضهم عن بعض اذا اقتتلوا. ثم ذكر حديث متقدم - [01:06:56](#)

وهذا الحديث طبعا ابو الصعبة النسائي ضعفه وابو زرعة وثقه ولكن يبدو ان الراجح مع ابي زرعة لانه قد روى عنه سعيد بن دبي وطاووس فيما ذكر وخرج لهم مسلم في الصحيح - [01:07:14](#)

لكن هذا الحديث قد جاء في الصحيحين ليس فيه زيادة ماذا فجاءت جاويتان من بني عبد المطلب اقتتلتا الى اخره لكن قد جاء عن مقسم عن ابن عباس هم ايضا يراجع ان كان مقسم قد تابع - [01:07:33](#)

ابو الصعبة بنفس اللفظ وهذا يدل على صحة الزيادة في اقتتال الجاريتين سعيد بن الحارث عن ابي سلمة عن ابي هريرة الا هذا الحديث. والحديث قد روي عن ابي هريرة من غير وجه. روي عن ابي هريرة من غير وجه - [01:07:53](#)

واخشى انه ليس بالزيادة. اي نعم الحديث عنده طويل ثلاث صفحات الصفحة نعم هذا الحديث عنده جزء من حديث طويل. بل هو كما قال المصنف في حديث طويل ذكره اذا هذا نعم بالزيادة فيها نظر - [01:08:16](#)

هذه الزيادة فيها نظر. شف ان اه الحديث الذي بعده واية مقسم عن ابن عباس عند احمد نعم ثم ذكر حديث ابي سعيد اذا كان

احدكم يصلي فلا يدعن احدا يمر بين يديه فان ابي فليقاتله فانما هو شيطان. هذا تقدم وهو صحيح - [01:08:41](#)

ثم ذكر حديث قصة بيات ابن عباس عند خالته ميمونة فلما كان بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى اخره. قال ثم قمت عن يساري فحولني - [01:09:05](#)

عن يمينه نعم فهذا فهذه الحركة مشروعة ومطلوبة. لان لا يشفى الصف عن اليسار واليمين فارغة نعم ولكن الرسول عليه الصلاة

والسلام اخذ باذنه ماذا يفتتها وتقدم لنا يعني هلفتل شو المقصود منه - [01:09:21](#)

هل هو المداعبة او يريد ان يوقظه والواحدة ينبنى عليها ماذا حكم كل واحدة ينبنى عليها حكم نعم ثم ذكر عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يشير في الصلاة - [01:09:52](#)

ومن الاشارة ما اشار اليه من يجلس. ومن الاشارة ما اشار في رد السلام نعم ثم ذكر من طريق علي بن صالح عن عاصم عن زرع عن

عبدالله وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا سجد وثب الحسن - [01:10:21](#)

والحسين على ظهره فاذا منعه ما اشار اليهم ان دعوهما فلما قضى الصلاة وضعهما في حجره فقال من احبني فليحب هذين. نعم

هذا الحديث قد اختلف فيه على عاصم علي بن صالح قد وصل هو وابو بكر بن عياش قد رواه مرسل - [01:10:50](#)

والاقرب الوصم لان علي بن صالح ثقة فالاقرب الوصل فإسناده والله اعلم حسن نعم ثم ذكر عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر دخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد قباء ودخل عليه رجال - [01:11:24](#)

نعم من الانصار يسلمون عليه فسألت صهيبا كيف كان يصنع النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يسلم عليه وهو يصلي قال كان يشير

بيده نعم هذا الحديث نعم اسناده جيد وقد قال ابو عيسى حسن صحيح - [01:12:03](#)

قال سفيان قلت لزيد سمعت هذا ابن عمر؟ قال نعم قال باب الرخصة في الاشارة بجواب الكلام في الصلاة اذا كلم المصلي وفي الخبر

ما دل على رخصة في اصغاء المصلي الى مكلمه - [01:12:33](#)

واستماعه لكلامه في الصلاة نعم ثم ذكر من طريق زهير بن معاوية عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى بني المصطلق فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حمار له وهو يصلي فكنت اكلمه فاوماً الي بيده - [01:12:48](#)

نعم هذا الايماء يعني اما ان يقول له لا تكلمني قصد هنا لا تكلمني انا اصلي دعني اكمل صلاتي يعني يشير الى بعدين او يريد ان يقدم

ماذا نعم قد فهمت ما قلته - [01:13:16](#)

قد فهمت ما قلت المصنف بوب عليه على المعنى ماذا الثاني بوب عليه على المعنى الثاني وهو محتمل يحتاج الى تتبع الفاظ

الحديث نعم اي صحيح نعم الحديث صحيح قد خرجه مسلم - [01:13:41](#)

قال باب رخصتي في تناول المصلي الشاي عند الحادث عند الحادثة تحدث ثم ذكر يزيد ابن ابي حبيب عن عبدالرحمن ابن شماسه انه

سمع عقبة بن عمرو يقول صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطال القيام ثم رأيته هوى بيده ليتناول شيئا - [01:14:03](#)

فلما سلم قال ما من شيء وعدتموه وعدتموه الا قد عرض علي في مقامي هذا حتى لقد عرضت علي النار واقبل الي منها شر حتى

حذاني مكاني هذا فخشيت ان يغشاكم - [01:14:25](#)

اهو بيده ليتناول شيئاً من ماذا من الجنة من الجنة عليه الصلاة والسلام نعم نعم احد السماع من ماذا ايلا باس ان الشخص الذي لا

يصلي يكلم الشخص الذي يصلي - [01:14:45](#)

يكلمه واين فلان فيقول مثلاً في الغرفة مثلاً وجاءت اثار احياناً يتحاكم للصحابة وهم يصلون فيشير انه يحكم لهذا على هذا نعم لكن

لا شك ان تأخير هذا لا شك تأخير هذا - [01:15:17](#)

الى انتهاء الصلاة هو المطلوب. لكن احياناً قد يكون الامر لا يمكن ماذا؟ تعقيبه قد يكون المصلي يستمع الحديث نعم. والانسان يصلي

والله هذا طبعاً يعني يدخل في ذلك يعني يكتب له سماع يكتب له سماع - [01:15:39](#)

نعم ثم ذكر حديث ابي الدرداء رضي الله عنه وهو حديث صحيح وقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ثم بسط يده كأنه

يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله رأيت رأيناك - [01:16:12](#)

كبست يدك قال ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليضعه في وجهي فقلت اعوذ بالله منك فلم يستأخر ثلاثة نعوذ بالله منك

ثلاثاً فلم يستأخره ثم اردت ان اخذه ولولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موسقاً يلعب به ولدان اهل المدينة - [01:16:34](#)

والارجح ان هذا ليس ابليس ابوههم وانما شيطان من ماذا من الشياطين كما في الصحيح نعم ان هذا شيطان من جملة الشياطين نعم

قال عن انس ابن مالك صلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:16:59](#)

صلاة الصبح بينما هو في الصلاة مد يده ثم اخرها فلما فرغ من الصلاة قلت يا رسول الله صنعتها في صلاتك هذه ما لم تصنع في

صلاة قبلها. قال اني رأيت الجنة قد عرضت علي ورأيت فيها دالية - [01:17:34](#)

دانية الطبعة الثانية فيها ذلك نعم قال حبها كالبدان نسأل الله من فضله. فاردت ان اتناول منها فاوحي الي ان استأخري فاوحي اليها

ان استأخري فاستأخرت. لان الى الان الجنة في الدنيا. يعني لا زال هو عليه الصلاة والسلام في الدنيا - [01:17:56](#)

ولذا عندما اراد ان يدخل القصر عليه الصلاة والسلام قالوا الى الان انت لا زلت في دعوا الدنيا ثم عرضت علي النار بيني وبينكم حتى

رأيت ظلي وظلكم فاومات اليكم ان استأخروا ان استأخروا فاوحووا - [01:18:29](#)

هي الي ان اقرهم فانك اسلمت واسلموا وهاجرت وهاجروا وجاهدت وجاهدوا فلم ارى لي عليكم فضلاً الا بالنبوة هذا غريب جداً

هذا يراجع فيه غرابة معاوية بن صالح وش عندكم عاصم بن بهدلة - [01:18:47](#)

كان عندك عيسى ابن عبد الرحمن صوبة خطأ والطبعة الاخرى كل عيسى بن عاصم شف ان عيسى بن عاصم طيب كيف هو بالحاوية

جعل نعم عاصم وهو ليس عاصم. هذا عيسى ابن عاصم - [01:19:24](#)

لا عيسى بن عاصم عن زهب نعم طيب حتى يراجع قال باب انو النساء بالتصفيق في الصلاة عند النائية وتقدم حديث سهل كيف اي

متابع متابع بالله هي على متابعة - [01:20:13](#)

اه عمو ابن الحارث ثم ساق حديث ابي هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء وهو حديث صحيح نعم ثم قال باب الرخصة في

مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة وذكر حديث المعيقب وهو في الصحيح - [01:20:48](#)

نعم قال ان كنت فاعلاً فواحدة نعم وهو في البخاري ومسلم ثم ذكر حديث رحبيل بن سعد عن جابر سأله النبي صلى الله عليه وسلم

عن مسح الحصى في الصلاة فقال واحدة - [01:21:15](#)

ولو تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحديق هذا في شرحبيل ابن سعد وقد تكلم فيه ثم ذكر حديث ثم قال باب ذكر الدليل

على ان حديث النفس في الصلاة من غير نطق باللسان لا يفسد الصلاة - [01:21:46](#)

اذ الله برأفته ورحمته قد تجاوز لامة محمد عما حدثت به انفسها نعم ولكن الصلاة صحيحة ولكن الاجر ماذا يقن الاجر ينقص نعم

بالانشغالي عن الصلاة نعم ثم ذكر حديث زوارة بن اوف عن ابي هريرة - [01:22:10](#)

نعم وهو حديث صحيح نعم نعم ثم قال باب الدليل على ان البكاء في الصلاة لا يقطع الصلاة مع اباحة البكاء في الصلاة نعم عن حادث

ابن مضرب عن علي قال ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ولقد رأيتنا وما فينا نائم الا - [01:22:35](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة يصلي ويبكي حتى أصبح يدعو عليه الصلاة والسلام حتى أصبح نعم قال باكو قصة ابو بكر الصديق لما امره عليه الصلاة والسلام بالصلاة بالناس فقليل له انه رجل رقيق تسير البكاء - [01:23:06](#)

واحاديث كثيرة منها حديث ثابت عن مطوف عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ولصدره عزيز كازيز مرجل. وكل هذه الاحاديث صحيحة نعم ثم ذكر حديث جقيق عن عطاء بن السائب - [01:23:31](#)

عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال انكشفت انكشفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يصلي ثم سجد فلم يكد فلم يكد يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبكي وذكر الحديث - [01:23:58](#)

نعم وهذا الاسناد عطاء قد اختلط وجويه وهو عنه بعد الاختلاط ولكن قد توبع جرير بل حتى ايضا اطاعت توبع. فالحديث صحيح نعم قال فقام فحمد الله واثنى عليه وقال عرضت علي النار فجعلت انفخها فخفت ان تغشاكم - [01:24:16](#)

نعم ثم قال باب الرخصة في التنحج في الصلاة عند الاستئذان على المصلي ان صحت هذه اللفظة نعم ثم ساق الملك عبد الله بن نجيل الحضرمي عن ابيه قال قال علي كانت لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:24:46](#)

منزلة لم تكن لاحد من الخلائق كنت اجينه فاسلم عليه حتى يتنحج فانصرف الى اهلي نعم هذا الخبر في صحته نضع وذلك لان عبد الله بن نجي نعم ليس بالمشهور - [01:25:21](#)

وعن ابيه لقد اختلفوا في ذلك قد اختلفوا في ذلك كما قال ابن خزيمة قد اختلفوا في هذا الخبر عن عبد الله بن نجيم فلست احفظ واحد قال عن ابيه غير شرحبيل ابن ابن مدرك هذا - [01:25:48](#)

فهذا الحديث في صحته نظر نعم ثم وصاكم من طريق ابي زرعة ابن عمرو ابن جوير عن عبد الله بن لحي بدونه عن ابيه نعم ويحتاج الى مراجعة ايضا نتأكد الراجح ما هو عن ابيه ولا بدون ابيه - [01:26:07](#)

وابوه مجهول نعم ثم قال باب الرخصة في اصلاح المصلي ثوبه في الصلاة ثم ذكر عبد الجبار ابن وائل قال كنت غلاما لا اعقل صلاة ابي فحدثني وائل ابن علقمة او علقمة بن وائل - [01:26:57](#)

والصواب علقمة بن مازا بن وائل بن حجر انا به وائل بن حجر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل في الصلاة رفع يديه ثم كبر ثم التحف - [01:27:24](#)

ثم ادخل يده في ثوبه يديه في ثوبه ثم اخذ شماله بيمينه نعم هذا يعني هنا قد يكون ادخل ثوبه ادخل يديه عفوا عليه الصلاة والسلام في ثوبه للحاجة قد يحتاج الانسان يدخل يديه في ثوبه برد وما شابه ذلك - [01:27:37](#)

فهذا يكون للحاجة وهذا الحديث صحيح قد رواه مسلم في الصحيح نعم ثم قال باب ذكر دليل على ان النعاس في الصلاة لا يفسد الصلاة ولا يقطعها بدليل اذا نعس احدكم في صلاته فليقض - [01:28:08](#)

حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يريد ان يستغفر فيسب نفسه نعم وهذا الحديث حديث صحيح وهو ثابت في الصحيح قال ابو بكر وفي الخبر دلالة على ان النعاس لا يقطع الصلاة - [01:28:27](#)

اذ لو كان النعاس يقطع الصلاة لما كان لقوله فانه لا يدري معنى. نعم ثم بعد ان ذكر الافعال واحد قال الافعال جماع ابواب الافعال المكوهة في الصلاة التي قد نهى عنها المصلي - [01:28:49](#)

وهذا كلا من فقه المصنف وتقدم ان هذا الكتاب فيه فيه فقه كثير نعم ثم ذكر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي رجلا مختصرا. وهو حديث صحيح - [01:29:08](#)

في الصحيح ثم ساقا من طريق عيسى بن يونس الى اخره الاغتسال في الصلاة راحة اهل النار وهذا لا يصح بل هو منكر وانما هذا فعل اليهود والنصارى كما ثبت بذلك الحديث - [01:29:27](#)

ثم ذكر النهي عن العكس في الصلاة وتمثيل العاقص في الصلاة بالمكتوف فيها ثم ذكرهم ضيق عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان كليبا بكير بن عبد الله الاشد ان كريبا مولى بن عباس - [01:29:50](#)

حدثه ان عبد الله بن العباس رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معكوس من وراءه. فقام فجعل يحله وقال له الاخر الى اخره ان

ثم قال انما مثل هذا مثال الذي يصلي وهو مكتوف - [01:30:10](#)

دع الشعر حتى يسجد معك المكتوف اذا صلى ما راح تسجد يديه معه نعم وهذا يدل على ان عكس الشعر نعم وكفت الشعر مطلقا ممنوع في الصلاة بالنسبة للرجال نعم لان هناك من يقول ان هذا - [01:30:28](#)

اذا كان لنية الصلاة يعني هو قبل الصلاة غير معكوس فعكس لنية الصلاة. فهذا يمنع. لا. ظاهر الحديث ماذا العموم قال هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف نعم ثم ذكر عمران ابن موسى - [01:30:54](#)

قال اخبرنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ان ابا رافع مر بحسن بن علي وحسن يصلي قد غرز ظفريه في قفاه فالتفت حسن اليه مغضبا فقال ابو رافع اقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [01:31:17](#)

كفل الشيطان نعم ولعل العقرب الاول هو الاصح الاول في الصحيح وان هذا مثل المكتوف ليس كفل الشيطان نعم هذا في عنوان ابن موسى ليس بالمشهور ليس بالمشهور ثم ذكروا الدليل على كراهية التشبيك الاصابع في الصلاة وهذا قد تقدم - [01:31:40](#)

وان الانسان يكره له ان يشبك اصابعه في الصلاة ثم ذكر حديث اذا قام احدكم في الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا يمزح الحصى حديث الزهري عن ابي له حوصل ليس عن الليث عن ابي ذر. وهذا الحديث اسناده جيد وقد تقدم - [01:32:05](#)

ان لم يكن تقدم فهو نعم لا بأس به وابو الاحوص وان كان ليس بالمشهور لكن تكفينا قواية الزهي عنه. ولذا قال بن حجر باسناد ماذا باسناد صحيح نعم ثم ذكر حديث معيقيب وقد تقدم - [01:32:33](#)

ثم ذكر عن عبد الرحمن بن ابي ليلة عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى في الصلاة فقال واحدة اودع هذا طبعا فيه محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو سيء الحفظ - [01:33:01](#)

ولكنه قد توبع لكن هل عبد الرحمن قد سمع من ابي ذر هذا فيه نظر يراجع نعم ثم قال باب فضل ترك مس الحصى في الصلاة وهذا تقدم وهل باب النهي عن تغطية الفم في الصلاة بلفظ خبر مجمل غير مفسر وهذا ايضا تقدم قلنا فيه الحسن بن ذكوان - [01:33:19](#)

سليمان الاحول هو سليمان ابي مسلم الاحول وهو ثقة نعم عن عطاء عن ابي هريرة لكن حسن بن ذكوان فيه كلام نعم ثم ذكر حديث ابي سعيد اذا تثاب احدكم فليسد بيده فاه فان الشيطان يدخل - [01:33:48](#)

وهذا الحديث حديث صحيح وقد رواه مسلم في الصحيح وفي حديث ابي هريرة وهو ايضا رواه مسلم التثاؤب في الصلاة من الشيطان فاذا تثاب احدكم فليكتم ما استطاع نعم اذا ليس كل تثاؤب يكون من الشيطان وانما اذا كان في ماذا - [01:34:11](#)

بالصلاة والامور التي مطلوب فيها يعني كدرس العلم وما شابه ذلك نعم فهذا يكون قد يكون من الشيطان بخلاف يعني الانسان عند النوم هذا شيء طبيعي نعم ثم ذكر حديث ابن عجلان عن سعيد المطوي عن ابي هريرة العطاس من الله والتثاؤب - [01:34:41](#)

نعم والتثاؤب من الشيطان فاذا تثاب احدكم فلا يقلوها فان الشيطان يضحك في جوفه. وهذا اسناد حسن ثم ساقهم طريق عبد الرحمن بن اسحاق عن سعيد المقبوي عن ابي هريرة. وعبد الرحمن بن اسحاق صدوق - [01:35:06](#)

نعم ثم ذكروا زوجا عن بصق المصلي امامه ثم ذكر عن نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم وانه خامة في قبلة المسجد فحكها ثم اقبل على الناس فتغيظ عليهم قال ان الله عز وجل قيل وجه احدكم في صلاته فلا يتنخم احدكم احدكم قبل وجهه -

[01:35:29](#)

في صلاته نعم وحديث ايوب عن نافع بن عن ابن عمر حديث صحيح نعم بل هو متفق عليه ثم ذكر حديث حذيفة ابن اليمان نعم واسناده قوي عاصم ابن ابي النجود صدوق - [01:35:54](#)

نعم ثم قال باب ذكر علامة الباصق في الصلاة القاع القبلة مجيئه يوم القيامة وتفلته بين عينيه قال من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلته بين عينيه وهذا اسناد جيد - [01:36:22](#)

ورجاله ثقات ثم قال باب الزجر عن توجيه توجيهه جميع ما يقع عليه اسم اذى اسمه اذن تلقاء القبلة في الصلاة ثم ذكر حديث ابي سعيد الخضري يحب احدكم اذا قام يصلي ان يستقبله رجل - [01:36:57](#)

ويتنخع في وجهه تقدم لنوى وحديث صحيح ثم النهي عن بسق المصلي عن يمينه وتقدم ايضا ذلك ثم ذكر حديث عائشة في خميص



لها اعلام قال شغلتنى اعلام هذه اذهبوا بها الى بيجهم واثتوني بامبجانية - [01:37:18](#)

هذا الحديث صحيح وهو في الصحيحين نعم ثم والنهي عن الالتفات في الصلاة. ذكر حديث الحائصة الاشعري وهو حديث عظيم ان الله عز وجل امر يحيى بن زكريا بخمس كلمات - [01:37:40](#)

يعمل بهن ويأمر بني اسرائيل ان يعملوا بهن. فكان يبطى بهن. فقال له عيسى انك امرت بخمس كلمات تعمل بهن وتعمّر بني اسرائيل يعمل بهن فاما ان تأمرهم بهن واما نقوم فامرهم بهن - [01:38:03](#)

قال يحيى انك ان سبقتني بهن اخاف ان يعذب او يخسف بي فجمع بني سعيد في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد حتى جلس الناس على الشرفات فوعظ الناس ثم قال ان الله عز وجل امرني بخمس كلمات - [01:38:22](#)

اعمل بهن وامركم ان تعملوا بهن اولاهن الا تشركوا بالله شيئا فان من اشرك بالله مثله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ما له بذهب او ورق او ورق ثم قال له - [01:38:37](#)

داري وعلمي فاعمل لي وادي الي عمك فجعل يعمل ويؤدي عمله الى غير سيده. فايكم يحب ان يكون له عبد كذلك يؤدي عمله لغير سيده وان الله هو خلقكم ورزقكم فلا تشركوا بالله شيئا - [01:38:54](#)

وقال ان الله امركم بالصلاة فاذا نصبتم وجوهكم فلا تلتفتوا. فان الله ينصب وجهه لوجه عبده حين يصلي له فلا ينصرف عنه فلا يصف عنه وجهه حتى يكون العبد هو ينصرف - [01:39:13](#)

وهذا الانصراف حسي وانصراف ايضا معنوي اذا انشغل عن صلاته فهذا انصراف معنوي ايضا نعم ثم قال باب الدليل على ان الالتفات لا يوجب اعادة الصلاة نعم فذكروا حديث عائشة عن التفات وجوب الصلاة قال قال عليه الصلاة والسلام هو اختلاس يختلسه الشيطان - [01:39:33](#)

من صلاتي العبد هذا الحديث قد تقدم وهو حديث ثابت في الصحيح نعم قال باب الزج وعن دخول الحاقن الصلاة والامر ببعد بالبعد او ببعد الغائط قبل الدخول فيها نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن الاوكم - [01:40:04](#)

نعم وهذا الحديث عن هشام بن عو عن ابيه جاء في بعض الروايات انه ذكر واسطة بينه وبين عبد الله بن الاوكم نعم قال ابو عيسى حديث حسن صحيح هكذا روى مالك ابن انس يحيى ابن سعيد القطاني وغير واحد من الحفاظ عن هشام عن ابيه عن عبد الله ابن الارقم وروى ووهيب - [01:40:34](#)

وغيره عن هشام عن ابيه عن رجل عن عبد الله بن الاوكم نعم هذا يراجع ايضا نعم لكن يغني عنه لا صلاة بحضرة طعام ولا هو يدافعه الاخبثان نعم وهو حديث صحيح قد رواه مسلم - [01:41:01](#)

نعم ثم قال الامر بدع العشاء قبل الصلاة عند حضورها. الاصل تقدم الصلاة الا لهذه العلل اذا حضر العشاء واقبمت الصلاة فابدأوا بالعشاء. والحديث صحيح متفق عليه. وحديث ابن عمر ايضا اذا وضع العشاء - [01:41:41](#)

وان يودي بالصلاة فابدأوا بالعشاء نعم ثم ذكر التغليظ في المراعاة بتزيين الصلاة وتحسينها ده كان من طريق سعد بن اسحاق وابن كعب بن عجرة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد - [01:42:03](#)

قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس اياكم وشرك السرائر. قالوا يا رسول الله وما شوك السرائر؟ قال يقوم الرجل فيصلي فيزيّن صلاته جاهدا لما يرى من نظر الناس اليه فذلك شرك السرائر - [01:42:23](#)

نعم وهذا الحديث لا بأس باسناده نعم وهذا ليس انه يصلي من اجل الناس لو كان يصلي من اجل الناس هذا شوك اكبر وانما يزيّن هذا شوك اصغر شوك السرائر - [01:42:42](#)

ثم ذكر حديث ابي هريرة وهو حديث صحيح في مسلم انا خير الشركاء وفي رواية نحن الشركاء عن الشرك فمن عمل عملا اشرك فيه معي غيري فانا منه بريء وهو للذي اشرك - [01:43:03](#)

نعم نعوذ بالله من ذلك ثم ذكر باب نفي قبول صلاة الشر بالخير نعم القبول على قسمين عدم القبول عدم قبول الصلاة على قسمين القسم الاول ان تكون الصلاة باطلا فاكيد لا تقبل - [01:43:17](#)

والقسم الثاني ان تكون الصلاة صحيحة ولكن ماذا ليس له اجرها ايظا فلا تقبل مثل الذي يأتي الى الكوخان لا تقبل له صلاته اربعين يوما يجب عليه ان يصلي. لو ترك الصلاة لكفر - [01:43:39](#)

يجب عليه ان يصلي ولكن لا تقبل نعم ومثل الذي نعم من مس الحصى فقد لغى في يوم الجمعة نعم فذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه - [01:43:55](#)

نعم وهو اسناده جيد نعم ان هناك عبد الله نعم عروة بن غويم عن ابن الدينمي الذي كان يسكن بيت المقدس نعم وهو عبد الله ويتأكد من هذا انه مكثا في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص من المدينة فسأل عنه فقالوا قد ساروا الى مكة فاتبعوا فوجدوا قد ساروا الى الطائف - [01:44:15](#)

فاتبعه فوجده في زرعه ينفي مخلصا رجلا من قریش والقرشي يزن بالخمير. نعوذ بالله من ذلك فلما لقينته لقينته سلمت عليه وسلم علي. قال ما عاد بك اليوم ومن اين اقبلت فاخبرته ثم سألته - [01:44:55](#)

هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر بشيء طواب هذه مضبوطة شراب طلاب الخمر بشيء؟ قال نعم فانتزع القرشي يده ثم ذهب فقال سمعت - [01:45:14](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب الخمر رجل من امتي فتقبل له صلاة اربعين صباحا هذا ما لم يتب فان شرب وتاب يرجى قبول الصلاة العلة ذهبت نعم قال باب نفي قبول صلاة المرأة المغضبة لمزوجها وصلاة العبد الابق - [01:45:38](#)

نعم هذا لا يصح لان من طريق الوليد ابن مسلم عن زهير ابن محمد وزهير رواية الشاميين عنه ضعيفة قال ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا تصعد لهم حسنة العبد الابق حتى يرجع - [01:46:04](#)

والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى والسكران حتى يصحو نعم ثم ذكر حديث جريء وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم اذا ابق العبد لم تقبله صلاة حتى يرجع الى مواليه - [01:46:24](#)

وفي رواية اذا ابقى الى الكفار نعم فقد كفر فقد كفر وهذا في الموالة الكفار ضد المسلمين وهذا في مسلم فقد كفر نعم وهذا من الادلة على ان من والى الكفار ضد المسلمين - [01:46:48](#)

فانه ماذا يقع في الكفر الاكبر نعوذ بالله من ذلك. اذا ولاهم ضد المسلمين وقاتل معهم ضد المسلمين ثم ذكر حديث ابي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب وهو في الصحيح - [01:47:10](#)

قال باب التغليظ في النوم عن الصلاة المكتوبة كان عليه الصلاة والسلام يقول لاصحابه هل رأى احد منكم رؤية؟ قال فيقص عليهم من شاء الله ان يقصه وانه قال لنا ذات غداة ان وتاني الليلة اتيان وانهما ابتعثان - [01:47:29](#)

وفي رواية اتيان من ربي وقال لي انطلق انطلق فاتينا على رجل مضطجع واذا اخر قائم على رأسه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة فيلثغ رأسه تدهده الحجر ها هنا فيتبعه - [01:47:48](#)

فيأخذه فما يرجع اليه حتى يصبح يصبح رأسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به كما فعل المرة الأولى نعوذ من ذلك وقال طبعا اختصر المصنف على موضع الشاهد. قال - [01:48:06](#)

اما انا سنخبرك اما الرجل الذي اتيت عليه يلسخ رأسه فانه رجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة ينام عن الصلاة المكتوبة حتى يخرج الوقت او عن الجماعة حتى يأخذ الوقت او عن الجماعة - [01:48:24](#)

والله الذي يبدو حتى يخرج الوقت ليس هنا فيه ذكر الجماعة ينام عن الصلاة المكتوبة حتى يخرج الوقت كيف يعني هي محتملة فالذي يبدو يعني ينام عن الصلاة المكتوبة الظاهر عن - [01:48:52](#)

نعم عن حتى يعني يخرج الوقت ينام عنها حتى يخرج الوقت. ليس عن المكتوبة ليس عفوا عن الجماعة ليس عن الجماعة نعم ثم قال الفريضة في السفر ثم ذكر حديثا تقدم لنا قد خرجه مسلم - [01:49:11](#)

حديث ابن عباس يقرأ بعدين ثم ذكره من طريق محبوب ابن الحسن وتقدم انه محبوب متكلم فيه فيه ضعف ولكن حديث عائشة قد جاء من طرق فهو ثابت في الصحيح - [01:49:45](#)

نعم ثم قال ذكر حديث يعلى بن أمية قلت لعمر بن الخطاب عجبت للناس وقصرهم للصلاة وقد قال الله عز وجل فليس عليكم بمعنى اقصر من الصلاة ان خفتم في الآية الكريمة ان خفتم - [01:50:24](#)

فالسنة بينت ان هذا ليس له مفهوم مخالفة ولذا قال وقد ذهب هذا ذهب الخوف لماذا نقصه اذا سافرنا؟ فقال عمر عجبت مما عجبت منه فزكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:50:44](#)

فقال هو صدقة صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته والحديث صحيح نعم ثم ذكر نفس ذكر حديث أمية بن عبد الله بن خالد انه قال لعبد الله بن عمر انا نجد صلاة الحظر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن - [01:51:03](#)

يعني هنا مقيدة صلاة اذا ضربتم في الصلاة فاذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم فقال بعث الله ان الله بعث الينا محمدا ولا نعلم شيئا فانما نفعل كما رأينا محمدا يفعل عليه - [01:51:28](#)

الصلاة والسلام نعم هذا عبد الله بن ابي بكر يعني بن عبد الرحمن ليس بالمشهور وقال لا يصح حديثه فهذا لا يصح يكفيننا حديث عمر نعم ثم ذكر حديث ابن عمر سافرت مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وابو بكر وعمر فكانوا يصلون الظهر والعصر لا يصلون قبله ولا بعدها - [01:51:52](#)

نعم يحيى بن سليم تكلم في روايته عن عبيد الله بن عمر. ولكن الحديث صحيح. من غير هذه الطريق ثم ذكر حديث عبد الله حديث نعم انس نعم قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة والعصر والعصر الحليفة ركعتين. وهذا صحيح. ثم ذكر حديث حارثة بن وهب وهذا ايضا صح - [01:52:22](#)

صحيح نعم ثم قال باب استحباب قصر الصلاة في السفر لقبول الرخصة ثم ذكر حديث نافع عن ابن عمر ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تهتى معصيته - [01:52:54](#)

وهذا الحديث في صحته نظر وان كان مشهورا في صحته نضرب وهو خيب فالا سناد غيب ويراجع كلام البزاق ثم ذكر حديث ابن عباس كيف سئل كيف اصلي بمكة اذا لم اصلي في جماعة؟ قال ركعتين سنة ابي القاسم. وهذا حديث صحيح قد خرج مسلم - [01:53:17](#)

فالمسافر اذا صلى خلف المقيم يتم واذا صلى لوحده فانه يقصر نعم ثم ذكره من طريق ليث ابن ابي سليم وليث فيه ضعف قال ولسنا نحتج برواية ليث الا انها خبر قتادة عن موسى بن سلمة دال على خلاف رواية سليمان التيمي عن طاووس في المصاب يصلي - [01:53:52](#)

خلف المقيم قال ان شاء سلم في ركعتين وان شاء ذهب الصواب كما قال ابن عباس ان هذه هي السنة خلف المقيم عليه ان يتم وهذا عن طاووس فلا يعارض - [01:54:24](#)

ثم ذكر حديث شعبة عن عاصم عن الشعبي ان ابن عمر نعم وهذا صحيح هذا حديث صحيح ان ابن عمر كان خلف المقيم يتم ثم زكى حديث عثم عن ابن عباس - [01:54:43](#)

قال شاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقام تسعة عشر يوما يصلي ركعتين. نعم وهذا صحيح ثابت في الصحيح. في البخاري نعم نعم ثم ذكر حديث انس وهو حديث ايضا صحيح ثابت في الصحيح - [01:55:00](#)

ثم زكى حديث ابن جوري عن عطاء عن جابر وهو ايضا صحيح وهو في مسلم ثم ذكر حديث انس ابن مالك وهو ايضا صحيح وهو في البخاري نعم نقف عند هنا - [01:55:32](#)

نؤذن - [01:56:06](#)